

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بجمعية خلاص النفوس الكائنة ٨ شارع ممدوح مقبل بمدينة بنى سويف - محافظة بنى سويف ، وبالأعمال المطلوبة لها من هدم وإعادة البناء على ذات المساحة المقام عليها ، ووفقاً للاشتراطات البنائية السارية ، وذلك تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة ، وطبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك